

**لائحة سياسة واجراءات الاستثمار
بجمعية تأهيل الاحداث والجانحين بالقصيم
٢٠٢٥-٢٠٢٦**



المقدمة:

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط ما يتعلق الصلاحيات الخاصة بالاستثمار بجمعية تأهيل الأحداث والجانحين بالقصيم والإسهام في توضيح سياسات التحسين وتنمية الفرص الاستثمارية ذات العوائد الاقتصادية وفقاً لما تمليه أنظمة ولوائح وسياسات الجمعية.

أهداف عملية الاستثمار:

- تنويع مصادر الدخل للجمعية.
- مواجهة حالات التذبذب أو التراجع في الإيرادات.
- تحقيق الاستدامة المالية للجمعية.
- زيادة أصول الجمعية العقارية والمالية والفكرية

القواعد والضوابط التالية:

- ١ عدم الاستثمار في المجالات والقطاعات التي يحظر الشرع الدخول بها كالربا وكافة أنواع المحظورات المنهي عنها شرعاً وكذلك الأنشطة التي تحظرها الدولة.
- ٢ تجنب المجالات عالية المخاطر والتي تسبب ضياع المال وتعرض مال الجمعية للخطر والاستثمار في المضاربات في أسواق المال حيث يعد استثماراً مرتفع المخاطر.
- ٣ يجب الاستثمار في المجالات قليلة المخاطر مثل العقارات كالمباني والمستودعات والمعارض ومحطات الوقود وإنشاء المصانع والمستوصفات والمحلات التجارية والصناديق الاستثمارية ونحوها.
- ٤ الاستعانة بالمختصين في أعمال التجارة والاستثمار.
- ٥ عمل دراسة جدوى لأي مشروع في الجمعية قبل الدخول فيه.
- ٦ مراعات تقلب الأسواق واستغلالها لصالح الجمعية.

خطوات استثمار الفائض وآليات العمل والتوصيات التي يجب إتباعها قبل البدء

في أي مشروع استثماري:

- تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.



- يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الموارد المالية والبشرية في إجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقاً لسقف مالي يحدده المجلس.
- يتحدد ما تستثمره الجمعية من أموال بالآتي:
 ١. ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
 ٢. أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
 ٣. أن ألا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج.
- يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاماً عليها (كالأموال المقيدة لبرامج وأنشطة الجمعية).
- يجوز لمجلس الإدارة بعد موافقة الجمعية العمومية صلاحية الاقتراض من البنوك والجهات المرخص لها بالعمل في المملكة العربية السعودية لأجل الاستثمار في الأصول العقارية ورهن العقارات للمقرض ضماناً لسداد القرض لحين وفاء القرض من ريع العقار أو ما يتوفر للجمعية من موارد مالية أخرى، والتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويضه كذلك في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- لمجلس الإدارة فقط صلاحية استثمار الأموال المقيدة وهي التي تم التبرع بها لمشاريع أو برامج أو أنشطة محددة وتعذر تنفيذها لظروف معينة مع التأكيد على مراعاة الجانب الشرعي بهذا الخصوص.
- ينظر مجلس الإدارة في تغطية خسائر الاستثمار - لا سمح الله - في أقربها وأسلمها للجمعية وفق الجوانب الشرعية والنظامية أو ترحيل العجز لتغطيته في الأعوام المقبلة.
- يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروح شكلياً من رصيد الاستثمارات بالميزانية العمومية.



محضر اجتماع مجلس الإدارة لسنة ٢٠٢٥

أولاً: بيانات الاجتماع

رقم الاجتماع	3	اليوم	الثلاثاء
مكان الاجتماع	zoom	التاريخ	05-08-2025
بداية الاجتماع	01:00م	نهاية الاجتماع	03:00م
جدول الأعمال	١- الاطلاع على السياسات واللوائح ٢- الاطلاع على تقرير المراجع الداخلي ٣- الاطلاع على الهيكل التنظيمي والادوار الوظيفية ٤- الاطلاع على سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة مع أخذ بتوصيات. ٥- الاطلاع على تنفيذ قرارات مجلس الإدارة الربع الثاني ٦- عرض نتائج تقييمات قياس رضا المستفيدين للعام ٢٠٢٤م		

ثانياً: تم اجتماع مجلس الإدارة يوم الثلاثاء تاريخ 05-08-2025م في تمام الساعة 01:00 م عن بعد (برنامج ZOOM) وذلك لمناقشة واعتماد القرارات التالية:

١- الاطلاع على السياسات واللوائح

قرر مجلس الإدارة اعتماد السياسات واللوائح الاتي بعد مراجعتها من المراجع الداخلي:

نظام الرقابة الداخلية	سياسة الاستثمار
سياسة تعارض المصالح	سياسة خصوصية البيانات
لائحة الموارد البشرية وسلم الرواتب	سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها
سياسة جمع التبرعات	لائحة تعيين المدير التنفيذي
آلية لإدارة المتطوعين	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات
سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين – آلية التأكد من استحقاق المستفيد	لائحة المشتريات
سياسة التعامل مع المقبوضات	لائحة المالية
دليل الإجراءات المالية	لائحة الصلاحيات المالية للمجلس والإدارة التنفيذية
سياسة الصرف للبرامج والأنشطة	سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم الإرهاب
لائحة صلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة	سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
سياسة آلية الرقابة والاشراف	سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم الإرهاب



لائحة شراء الاصول	سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر
إجراءات فحص لضمان معايير عالية عند التوظيف	سياسة الاستبدال والارجاع الخاصة بالتبرعات
سياسة توجيه مبلغ التبرع من مشروع على مشروع آخر	

٢- الاطلاع على تقرير المراجع الداخلي

قرر مجلس الإدارة اعتماد تقرير المراجع الداخلي كما هو مقدم والتوجيه للإدارات المعنية في الجمعية باتخاذ ما يلزم لتنفيذ التوصيات الواردة فيه، والعمل على معالجة أية ملاحظات تم الإشارة إليها.

٣- الاطلاع على الهيكل التنظيمي والادوار الوظيفية

قرر مجلس الإدارة اعتماد الهيكل التنظيمي للجمعية بصيغته المعروضة في الاجتماع، اعتماد بطاقات الوصف الوظيفي لكافة الوظائف المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي، توجيه الإدارة التنفيذية بالبدء بتطبيق الهيكل وتنفيذ الوصف الوظيفي وفق ما ورد، وموافاة المجلس بتقارير دورية حول مراحل التنفيذ.

٤- الاطلاع على سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة مع أخذ بتوصيات

استعرض مجلس الإدارة سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة التي تهدف إلى تحديد فهم وتحليل المخاطر التي تواجه الجمعية كما تم عرض الملاحظات والتوصيات المقدمة من المراجع الداخلي والتي ركزت على تعزيز آليات التقييم الدوري للمخاطر وتحديثها وفق المتغيرات المحتملة في بيئة العمل قرر مجلس الإدارة ما يلي:

٧- اعتماد سياسة المخاطر المتأصلة والكامنة بصيغتها المعدلة.

٨- الأخذ بتوصيات الواردة من الجمعية والتوجيه بمراجعتها عند تطبيق السياسة.

٩- تكليف الإدارة التنفيذية بمتابعة تنفيذ السياسة وتقديم تقارير دورية لمجلس الإدارة حول التقدم والالتزام.

٥- الاطلاع على تنفيذ القرارات مجلس الإدارة الربع الثاني.

قرر مجلس الإدارة اعتماد تقرير تنفيذ قرارات مجلس الإدارة الربع الثاني.



	الرقم
	التاريخ
	للمرفقات

بدائل
جمعية تأهيل الأحداث
والجانحين بالقصيم



المملكة العربية السعودية
جمعية تأهيل الأحداث والجانحين بالقصيم

٦- عرض نتائج تقييمات قياس رضا المستفيدين للعام ٢٠٢٤م

تم عرض استبيان ونتائج قياس رضا المستفيدين من الخدمات التي تقدمها الجمعية وبارك المجلس الخطوات والنتائج التي تحتوي عليها التقرير في قياس رضا المستفيدين من الخدمات التي تقدمها الجمعية وأوصى بالأمور التالية:

- ١- الاستمرار في قياس الرضا المجتمعي سنوياً
- ٢- الاستفادة من التغذية الراجعة التي دونها المستفيدين
- ٣- تطوير الاستبيانات لتشمل جميع ما تقدمه الجمعية من برامج وخدمات.
- ٤- استخدام التقنية الحديثة في قياس رضا المستفيدين.

الأعضاء المشاركون:

م	الاسم	المنصب	التوقيع
1	محمد بن عبد الله الغضبية	رئيس مجلس الإدارة	
2	إبراهيم بن عبد الرحمن الحميدان	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	علي بن صالح المحيميد	عضو مجلس الإدارة	
4	عبد الرحمن بن عبد الله الجمعة	عضو مجلس الإدارة	
5	عادل بن علي السويد	عضو مجلس الإدارة	
6	عطا الله بن سليمان العطا الله	عضو مجلس الإدارة	
7	حمد بن عبد الله الطبيب	عضو مجلس الإدارة	

والله ولي التوفيق

